

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ١١١٥ لسنة ٢٠٢٢**

بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١)

بمساحة ٧,٥ فدان بما يعادل ٢٣١٥٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد / ناصر طالب حسن مشتهى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وخدمات (تجارية) بعلاوة سعرية وتخدمها من الخارج

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكورة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرض في ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأرض الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأرض بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر ، وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر وشملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البناءية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ ناصر طالب حسن مشتهى لقطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٧,٥ فدان بما يعادل ٣١٥٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكني بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعي إلى سكنى :

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢١٣٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٠ لاستصدار القرار الوزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض ،

وعلى كتاب المفوض من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٥٣٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٥ المرفق به اللوحات النهائية للمخطط التفصيلي للمشروع ،

وعلى الإقادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط وتقسيم المشروع الوارد برقم (٤٢٦٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٦ ،

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢١٢٦) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٠  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد وكامل موقف قطعة الأرض؛  
وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٦؛  
وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص له قطعة الأرض؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من وكيل السيد/ ناصر طالب حسن مشتهى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٧,٥ فدان بما يعادل ٣١٥٠٠ م٢ الواقع بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى وخدمات (تجارية) بعلاوة سعرية وتخديمهما من الخارج ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتخذه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٤/٥/٢٠١٩.

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٢ والمتميزة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

۲۰

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٧,٥ فدان بما يعادل ٣١٥٠٠ م (واحد وثلاثون ألفاً وخمسة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ ناصر طالب حسن مشتهي لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى وخدمات (تجارية) بعلاوة سعرية وتخدمها من الخارج ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٢/٤/٢٠٢١ ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**ماده ٤-** يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع من وكيله باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧٦ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١٦٧٠ق ويدعى أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتزاول عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**ماده ٢-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأي العام إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للقواعد والضوابط المتتبعة في هذا الشأن ، وبمازالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقتنى أو ضماعها قبل البدء في استصدار تراخيص البناء ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢١٨٤ بإدراج ضوابط بيع وحدات مشاريع التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**ماده ٤-** يلتزم المخصص له بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط خدمات (تجارية) وتخدمها من الخارج وفقاً لما تحدده اللجان المختصة بالهيئة وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على إضافة النشاط كأن لم تكن ، ولا يتم صرف تراخيص البناء لمنطقة الخدمات إلا بعد تمام سداد العلاوة .

**ماده ٥-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**ماده ٦-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص بعد إزالة أية إشغالات في الأرض طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والعرض المخصص له الأرض وبمراجعاة البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٠-** يلتزم المخصص له باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وال kod المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٢-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٣-** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزارى**

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١)

بمساحة ٢٠٠٠ م٢ بما يعادل ٧,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والملخصة للسيد/ ناصر طالب حسن مشتهى

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى

وخدمات تجارية بعلاوة سعرية وتخديمها من الخارج

وفقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٢/٤/٢٠٢١

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المشروع ٢٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٧,٥ فدان .

#### **مكونات المشروع :**

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤,٤٨٦٨ م٢ أي ما يعادل ٠,٥٥ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،  
بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٤,٤٣٥٧٨ م٢ بما يعادل ٠,٨٥٢ فدان  
وتمثل نسبة (١١,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة للخدمات (تجارى) بمساحة ٦٢٣٧٦٢ م٢ أي ما يعادل ٠,٨٩٥ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة للبوايات وغرف الأمان بمساحة ١٨ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٧٩٩٧ م٢ أي ما يعادل ٠,٧١ فدان وتمثل نسبة (٩,٥١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٦٤٣٠,٥٣ م٢ أي ما يعادل ١,٥٣ فدان وتمثل نسبة (٤١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٦- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢٩٦٧٤,٠٧ م٢ أي ما يعادل ٢,٣٠ فدان وتمثل نسبة (٧٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤٨٦١٨,٤ م٢ أي ما يعادل ٢,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٤٣٥٧٨,٤ م٢ بما يعادل ٠,٨٥٢ فدان وتمثل نسبة (١١,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضى التالى :

رقم القطعة	مساحة الأرض (م٢)	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى (م٢) (F.P)	الارتفاع	النموذج	عدد الوحدات
R1	٧٩٤,٧٠	%٤٥	٣٥٨,٠٠	٢٠٢ + ٢٠١	كوارتر	٤
R2	٨١٣,٤٠	%٤٤	٣٥٨,٠٠		كوارتر	٤
R3	٨١٣,٤٠	%٤٤	٣٥٨,٠٠		كوارتر	٤
R4	٨٠١,٥٠	%٤٥	٣٥٨,٠٠		كوارتر	٤
R5	٧٥١,٠٠	%٤١	٣١٠,٠٠		فلل شبه متصلة	٢
R6	٧٥١,٠٠	%٤١	٣١٠,٠٠		فلل شبه متصلة	٢
R7	٧٥١,٠٠	%٤١	٣١٠,٠٠		فلل شبه متصلة	٢
R8	٧٥١,٠٠	%٤١	٣١٠,٠٠		فلل شبه متصلة	٢
R9	١١٧٦,١٠	%٣٩	٤٥٣,٢٠		كوارتر	٤
R10	١٢١٥,٣٠	%٣٧	٤٥٣,٢٠		كوارتر	٤
الاجمالي	٨٦١٨,٤٠		٣٥٧٨,٤٠			٣٢

**ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :**

الأراضي المخصصة للخدمات (تجاري) بمساحة ٢٣٧٦٢م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٨٩٥ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، والأراضي المخصصة للبواشب وغرف الأمان بمساحة ١٨م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**جدول خدمات المشروع :**

رقم القطعة	الاستعمال	مساحة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة قطعة الأرض (م <sup>٢</sup> )	الاشتراطات البنائية		
				النسبة البنائية (%)	الارتفاع	الردود
S1	تجاري	٣٧٦٢,٠٠	٢٣٧٦٢,٠٠	٦٣%	بدروم + دور أرضي + دور متكرر + غرف سطح	٦م من جميع الاتجاهات
S2	غرف أمن	١٨,٠٠	١٨,٠٠			
الاجمالي		٣٧٨٠,٠٠	٣٧٨٠,٠٠			
		١١٤٦,٦٠	١١٤٦,٦٠			

**الاشتراطات البنائية لمشروع التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر**

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(ا) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(ج) يسمح بإقامة غرف مراافق خدمات بالسطح (٢٥٪ من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

- (ه) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (و) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى داخل قطع الأراضى السكنية وفى حالة عروض واجهة قطع الأرضى السكنية أقل من ٢٢,٥ يمكن أن يصل الردود الجانبي إلى ٢٥م .
- (ز) يسمح بإقامة بدورى بالمبانى السكنية يستخدم بالأشطحة المصرح بها .
- (ح) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .
- (ى) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٩ وبارتفاع أرضى فقط ، وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- (ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - و الكثافة السكانية المحققة ١٩ شخصاً / فدان .

#### جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة البنائية من إجمالي المشروع	إجمالي المساحة (٢م)	النحو
%١١,٣٦	٣٥٧٨,٤٠	سكنى
%٣,٥٨	١١٢٨,٦٠	خدمات (S1)
%٠,٠٦	١٨,٠٠	غرف أمن (S2)
%١٥,٠٠	٣٧٢٥,٠٠	الإجمالي

التعهدات : يلتزم المالك بسداد علاوة نظير اضافة نشاط خدمي (تجاري) وخدماته من الخارج طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعيـر بالهيئة وذلك قبل إصدار تراخيص البناء لمناطق الخدمات .

بالتوكيل عن المالك

**السيد/ أحمد عوض الله أحمد حامد**

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) .
- ٢- يصرح بعمل دور بدور أسفل المباني السكنية يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات والجاري العمل بها بالهيئة دون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٣- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بعد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٦- غرف مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السيد/ ناصر طالب حسن مشتهى على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعددة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصدة والنبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ١٠- يتلزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٣- يتولى المالك اعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٤- يتلزم المالك بتقديم برنامج زمنى لتنفيذ كامل مكونات المشروع يعتمد من جهاز المدينة قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .
- ١٥- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان  
معاون وزير الإسكان  
بالتوكيل عن المالك  
**المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات السيد/ أحمد عوض الله أحمد حامد**  
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى

١١١٥ - حکایت

الدراستين البدائية للمشروع

- ١- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٢- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٣- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٤- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٥- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٦- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي  
٧- انتشار الاتصالات اللاسلكية في العالم العربي

- آنچه از افراد مبتلا به این بیماری در میان افراد مبتلا به این بیماری در میان افراد مبتلا به این بیماری

- يزيدون على ذلك بـ 50% في مجموع مطارات العالم الملاحة التي تذهب
  - يزيدون على ذلك بـ 50% في مجموع مطارات العالم الملاحة التي تذهب
  - على مطارات العالم جنوب خط الاستواء من حيث المسافات والعداد
  - الاعتراضات اللاحقة لحلحلة العددان**

٢٠١٣ - ٢٠١٤: تأثير تغيرات المناخ على إنتاج المحاصيل الزراعية في مصر

八



٦٠ - حقوق الملكية الفكرية - حقوق الطبع والنشر - حقوق المصنفات الجمجمات - ٢٥٦ - العددان بما يعادل - ٣٧٦ -

www.IBMAR.com

مکالمہ ایک ایسا اجتماعی ایجاد کردہ مکالمہ کا طرز ہے جس کا مقصد اپنے دلچسپی کا انتہا کرنا ہے۔

الكتاب المقدس في العصر الحديث

مجموعة العمل

- من الممكن

الآن  
الآن

لهم إنا نسألك مطرداً

مکالمہ نظریہ

- من مبادئ العمل  
قام القطاع التخطيطي والتحولات  
ممثل هام الشهود في الاستقرار  
الى انتشار خارج حدود

